

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تسجيل المواليد الجدد بالجماعات القروية في سجل الحالة المدنية بمحل ولادتهم وليس بمحل إقامتهم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

طبقا للظهير الشريف رقم 239. 02. 1 الصادر في 25 رجب 1423 الموافق ل 3 أكتوبر 2002 بتنفيذ القانون رقم 99 . 37 المتعلق بالحالة المدنية؛يقوم الآباء أو الأقرباء بالتصريح لدى ضباط الحالة المدنية في المدينة أو المنطقة التي إزداد فيها المولود. وفي هذا الإطار نسجل بكل أسف أن القرية أو البادية المغربية أصبحت تعيش على وقع طمس هويتها بسبب أن المواليد الجدد جلهم إن لم نقل كلهم يولدون في المستشفيات العمومية أو الخاصة بالمدن الكبرى أو المتوسطة نظرا لعدم وجود مستوصفات أو عدم وجود موارد بشرية وتجهيزات طبية كافية بالجماعات القروية مما تضطر معه النساء إلى وضع مواليدهن في المدن.

بناء عليه نسائلكم السيد الوزير المحترم:

- هل من إجراءات لإعادة النظر في هذه العملية التي لها انعكاسات سلبية على مستقبل أبناء هذه الجماعات وكذا على ضباط الحالة المدنية؟.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عبد الله طايح